قرارات

الدورة (52) لمؤتمر العمل العربي

القاهرة - جمهورية مصر العربية

(13 - 20 سبتمبر / أيلول 2026)

البنـد الأول

تقرير المدير العام لمكتب العمل العربى

القسم الأول :

- **قرار بشأن تقرير المدير العام لمكتب العمل العربي حول " النمو الاقتصادي المستدام : نحو تنمية اجتماعية شاملة وعادلة في الدول العربية "**

إن مـؤتمر العمـل العربـي المنعقـد فـى دورتـه الثانيـة والخمسـين (القـاهرة ، 13 – 20 سبتمبر / أيلول 2026) ،

وبعـد الاطـلاع علـى تقريـر المـدير العـام لمكتـب العمـل العربـي حـول " النمـو الاقتصـادي المسـتدام : نحـو تنميـة اجتماعيـة شـاملة وعادلـة فـي الـدول العربيـة " (القسـم الأول من البند الأول)،

وبعـد الاسـتماع إلـى كلمـات أصـحاب المعـالي السـادة الـوزراء والسـيدات والسـادة رؤساء وأعضاء الوفود حول هذا الموضوع،

يقـــرر :

أولاً : تقديم الشـكر لسـعادة الأسـتاذ / فايز علي المطيري، المدير العام لمنظمة العمل العربية، على تقريره للدورة الثانية والخمسين والمعنون "النمو الاقتصـادي المسـتدام: نحو تنمية اجتماعية شـاملة وعادلة في الدول العربية"، وما تضـمنه من تحليل للتحديات والتغيرات الاقتصـادية والاجتماعية التي تشـهدها الدول العربية، وما قدمه من رؤية متكاملة لتعزيز الترابط بين النمو الاقتصادي المستدام، والعمل اللائق، والعدالة الاجتماعية.

ثانياً : دعوة أطراف الإنتاج الثلاثة في الدول العربية وفي إطار التوافق والحوار الاجتماعي البنـاء لتبنّي رؤيـة تنمويـة متوازنـة تضـــع الإنســـان محورًا، والعمل على تكييفها مع الأولويات والخصوصيات الوطنية والمشاركة في تنفيذ هذه الرؤية بما يدعم الانتقال نحو نموذج تنموي عربي أكثر توازناً وشمولاً واستدامة ، **وذلك من خلال :**

1- في مجال السياسات الاقتصادية

أ- تنويع الهيكل الاقتصادي ودعم القطاع الخاص **وذلك عبر:**

- تقليل الاعتماد على القطاعات الريعية ودعم الانتقال إلى اقتصادات أكثر إنتاجية وتنوعاً، وقائمة على المبادرة والابتكار.
- توسيع مساهمة القطاع الخاص في الاستثمار والتنمية والتشغيل، وتحسين وتسهيل بيئة الأعمال، وتعزيز الشمول المالي ليشمل الفئات المهمشة والمشاريع الصغيرة والمتوسطة.

ب- سياسات الاقتصاد الكلي الداعمة للتشغيل والشمول المالي وذلك من خلال:

- توجيه السياسات المالية والنقدية نحو دعم النمو المولِّد لفرص العمل
- إعادة هيكلة الإنفاق العام ليكون أكثر كفاءة وتحفيزاً للنمو مع توجيهه نحو الاستثمار في البنية التحتية والصحة والتعليم.
- المحافظة على استدامة النمو عبر التوزيع العادل للإيرادات المحلية وتوسيع القاعدة الضريبية وتحسين تصاعدية الضرائب، مع الحفاظ على الاستقرار المالي، وحسن إدارة الدين العام والسيطرة على التضخم.

ج: تعزيز الإنتاجية والتنافسية الصناعية والتكنولوجية

- الارتقاء بسلاسل القيمة، وتنمية القطاعات ذات القيمة المضافة العالية
- توفير حوافز استثمارية موجهة، ودعم نقل التكنولوجيا والابتكار، وتطوير بيئة داعمة.
- الاستثمار في البنية التحتية الذكية " الطاقة الحديثة، شبكات النقل، الاتصالات".
- توسيع مجالات التعاون والتكامل الاقتصادي العربي، وتيسير التجارة والاستثمار في سلاسل القيمة، بما يعظم الاستفادة من الإمكانات والموارد والفرص المتاحة في الاقتصادات العربية.

د: تطوير الاقتصاد الرقمي وإدماج الذكاء الاصطناعي

- اعتماد استراتيجيات وطنية للتحول الرقمي توازن بين الابتكار ورفع الإنتاجية.

- تيسير المدفوعات الرقمية والتجارة الإلكترونية، وتبسيط الأطر التنظيمية الداعمة.
- الاستثمار في التقنيات الناشئة " الذكاء الاصطناعي، إنترنت الأشياء، " لدعم التحول الرقمي ورفع الإنتاجية، مع التركيز على تمكين المشروعات الصغيرة والمتوسطة من الاستفادة من هذا التحول.
- تقليص الفجوات الرقمية الجغرافية والاجتماعية، وتوسيع فرص الوصول العادل إلى التكنولوجيا والخدمات الرقمية.
- توسيع الشراكات مع القطاع الخاص والشركات التقنية العربية والإقليمية والعالمية، بما يسهم في نقل المعرفة والتكنولوجيا، وتوفير فرص العمل للشباب، والحد من هجرة الكفاءات.

هـ: دعم القطاعات الواعدة وتعزيز الوظائف الخضراء:

- توجيه الدعم والتسهيلات والاستثمارات نحو القطاعات الاقتصادية المستقبلية ذات الميزة النسبية أو إمكانات النمو المرتفعة، بما في ذلك الصناعات الإبداعية، والسياحة المستدامة، والخدمات الصحية والتعليمية المبتكرة، مع إيلاء أولوية خاصة للقطاعات المرتبطة بالاقتصاد الأخضر.
- إدماج اعتبارات الاستدامة البيئية في السياسات التنموية والاقتصادية، بما يعزز قدرة الاقتصادات وأسواق العمل على مواجهة آثار التغير المناخي.
- الاستفادة من التوسع في القطاعات والأنشطة الخضراء والمستدامة بوصفها مصدراً للنمو والاستثمار وتوليد فرص العمل الجديدة.
- تنمية المهارات اللازمة للوظائف الخضراء، وإعادة تأهيل العمال المتأثرين بالتحولات القطاعية والتكنولوجية والبيئية.

2- في مجال السياسات الاجتماعية

أ- الاستثمار في رأس المال البشري وتنمية مهارات المستقبل :إصلاح منظومات التعليم وتمكين الشباب:

- تطوير منظومات التعليم والتدريب التقني والمهني بما يحقق مواءمة أفضل بين مخرجاتها واحتياجات أسواق العمل الحالية والمستقبلية.
- التوسع في التدريب العملي والتلمذة الصناعية والتعلم القائم على العمل، مع إشراك أصحاب العمل في تحديد الاحتياجات المهارية وتطوير البرامج التدريبية.
- ترسيخ مفهوم التعلم مدى الحياة، وتوسيع برامج إعادة التأهيل ورفع وتحديث المهارات، مع إيلاء اهتمام خاص للمهارات الرقمية والتكنولوجية، ومهارات التفكير النقدي والإبداع والتحليل بما يسهم في معالجة فجوة المهارات.
- تيسير انتقال الشباب من التعليم والتدريب إلى سوق العمل، من خلال تطوير خدمات التوجيه والإرشاد المهني والمواءمة بين الباحثين عن عمل وأصحاب العمل.
- توسيع الاستفادة من منصات وأدوات التعلم الرقمي المرنة والميسرة، بما يتيح للقوى العاملة فرصاً مستمرة لتطوير مهاراتها ومواكبة التحولات المتسارعة في عالم العمل.
- توجيه المزيد من برامج المهارات والتشغيل وتشجيع ريادة الأعمال والابتكار بين الشباب والفئات الأكثر تأثراً، بما يوسع قاعدة المشاركة الاقتصادية ويعزز الإدماج الاجتماعي

ب- تمكين المرأة العاملة وترسيخ تكافؤ الفرص

- زيادة مشاركة المرأة في النشاط الاقتصادي وسوق العمل، ومعالجة العوائق التشريعية والمؤسسية التي تحد من مشاركتها
- تهيئة بيئات عمل آمنة وداعمة، وتشجيع التدابير التي تساعد على التوفيق بين مسؤوليات العمل والأسرة، بما يسهم في توسيع مشاركة المرأة واستدامتها في سوق العمل.

- دعم المســـاواة وعدم التمييز في الاســـتخدام والمهنة والأجور وفرص التطور المهني، وتعزيز وصـــول المرأة إلى التدريب والتمويل وريادة الأعمال والقطاعات ذات النمو المرتفع.

ج- تطوير ســياســات ســوق العمل وتعزيز العمل اللائق ومنظومة الحماية الاجتماعية وذلك عبر :

- اعتماد ســياســات ســوق عمل نشــطة تســتجيب للتحولات الاقتصــادية والديموغرافية والتكنولوجية، وتحســـن المواءمة بين العرض والطلب على المهارات، وتدعّم توليد فرص العمل المنتجة واللائقة.
- توسيع مظلة الحماية الاجتماعية لتشمل العاملين في الاقتصاد غير المنظم، وأصحاب الأعمال الصـــغيرة وتعزيز مرونة نظم الحماية الاجتماعية وقدرتها على الاســـتجابة للأزمات والصدمات، مع مراعاة كفاءتها واستدامتها المالية.
- تيســـير الانتقال التدريجي من الاقتصـــاد غير المنظم إلى الاقتصـــاد المنظم من خلال مقاربات متوازنة تشـــجع الامتثال، وتوســـع مظلة الحماية الاجتماعية، وتحفظ حقوق العاملين، وتدعم استدامة المنشآت.
- تطوير تشـريعات وآليات سـوق العمل بما يواكب أنماط العمل الجديدة ويضـمن الحقوق الأســاســية في العمل، مع تحســين شــروط وظروف العمل وتعزيز الســلامة والصــحة المهنية وفاعلية تفتيش العمل.
- دعم سياسات الأجور واستقرار علاقات العمل وتحسين شروط وظروف بيئة العمل في إطار الحوار الاجتماعي، بما يراعي الخصـــوصـــيات الوطنية، ويســـهم في تحقيق نمو اقتصادي أكثر شمولًا واستدامة.

3- في مجال السياسات البيئية والاستدامة

أ- التكيف مع تغير المناخ وتعزيز الصمود عبر:

- إدمـاج اعتبـارات التكيف المنـاخي في صـــلـب التخطيط التنموي والاســـتثمـار في " مشروعات التكيف المناخي " باعتباره يوفر فرص عمل للشباب ويحمي البيئة.

- إنجاز انتقال طاقي عادل ومنصف وإعداد وتنفيذ خطط وطنية للتكيف تشمل الإدارة المستدامة للموارد المائية، وتطوير بنية تحتية قادرة على الصمود أمام الظواهر المناخية المتطرفة.

ب- التحول نحو اقتصاد أخضر منخفض الكربون عبر:

- التوسع في استخدام مصادر الطاقة المتجددة ورفع كفاءة الطاقة، ودعم الاستثمار في التقنيات النظيفة، بما فيها الهيدروجين الأخضر وفق الأولويات الوطنية.
- تعزيز الاقتصاد الدائري، وإدارة النفايات، وحماية الموارد الطبيعية والأمن المائي والغذائي، مع تفعيل التشريعات البيئية وإنفاذها وضمان تمويل العمل المناخي والتنمية المستدامة.

4- في مجال الحوكمة واتساق السياسات والتنسيق المؤسسي:

- رفع كفاءة التنسيق بين الجهات المعنية بالسياسات الاقتصادية والاجتماعية وسياسات التشغيل وتنمية المهارات والحماية الاجتماعية، بما يحد من التجزؤ المؤسسي ويرفع الأثر التنموي للسياسات.
- تبسيط الإجراءات ذات الصلة ببيئة الأعمال وسوق العمل وتحسين كفاءة الخدمات، والاستفادة من الحلول الرقمية في تطوير الأداء المؤسسي.
- إدماج تقييم أثر السياسات والبرامج الاقتصادية والتنموية على التشغيل والعمل اللائق والعدالة الاجتماعية ضمن عمليات التخطيط وصنع القرار
- توسيع استخدام البيانات والمؤشرات والأدوات التحليلية في تصميم السياسات ومتابعة تنفيذها وتقييم نتائجها، بما يرسّخ نهج السياسات القائمة على الأدلة
- تشجيع تبادل التجارب والخبرات والممارسات الناجحة بين الدول العربية في مجالات الحوكمة والتنمية البشرية وسوق العمل والحماية الاجتماعية

القسم الثاني :

- قرار بشأن تقرير عن نشاطات وإنجازات منظمة العمل العربية خلال عام 2025 .

إن مؤتمر العمل العربي المنعقد في دورته الثانية والخمسين (القاهرة ، 13 – 20 سبتمبر/ أيلول 2026)

وبعد الاطلاع على تقرير المدير العام لمكتب العمل العربي بشأن نشاطات وإنجازات منظمة العمل العربية خلال عام 2025 (القسم الثاني من البند الأول).

وبعد الاستماع إلى الإيضاحات التي قدمها المدير العام لمكتب العمل العربي،

وبنتيجة المناقشات والمداولات ،

يقـــرر :

1. أخذ العلم بنشاطات وإنجازات منظمة العمل العربية (مكتب العمل العربي والمعاهد والمراكز التابعة له) خلال عام 2025، مع الإشادة بالفعاليات والأنشطة المنفذة.
2. توجيه الشكر والتقدير لأطراف الإنتاج الثلاثة في الدول العربية ، والمنظمات العربية والدولية التي ساهمت في تنفيذ هذه الفعاليات.
3. توجيه الشكر للمدير العام لمكتب العمل العربي والعاملين به، والمعاهد والمراكز التابعة على الجهود التي بذلوها في تنفيذ البرامج والأنشطة لصالح أطراف الإنتاج الثلاثة في الوطن العربي.

* * *

ملاحق القسم الثاني :

الملحق رقم (1) : قرار بشأن تقرير عن نتائج أعمال الدورة (45) للجنة الحريات النقابية (أبريل / نيسان 2026).

إن مؤتمر العمل العربي المنعقد في دورته الثانية والخمسين (القاهرة ، 13 – 20 سبتمبر/ أيلول 2026) ،

وبعد الاطلاع على تقرير نتائج أعمال الدورة (45) للجنة الحريات النقابية (أبريل/ نيسان 2026) (الملحق رقم (1) من القسم الثاني/ البند الأول) ،

وبنتيجة المناقشات والمداولات ،

يقـــرر :

1. أخذ العلم بنتائج أعمال الدورة (45) للجنة الحريات النقابية (أبريل / نيسان 2026).
2. الإشادة بجهود منظمة العمل العربية في تعزيز الحوار الاجتماعي وترسيخ وتعزيز الحقوق والحريات النقابية في الوطن العربي والحفاظ على مكتسبات الطبقة العاملة في ظل الظروف والأزمات التي تمر بها المنطقة العربية.

* * *

الملحق رقم (2) : قرار بشـــأن تقرير نتائج أعمال الدورة (24) للجنة شـــئون عمل المرأة العربية (الكويت ، 7 ديسمبر / كانون الأول 2025)

إن مـؤتمر العمـل العربـي المنعقـد فـي دورتـه الثانيـة والخمسـين (القـاهرة ، 13 – 20 سبتمبر/ أيلول 2026) ،

وبعـد الاطـلاع علـى تقريـر نتـائج أعمـال الـدورة (24) للجنـة شـئون عمـل المـرأة العربيـة (الكويـت ، 7 ديسـمبر/ كـانون الأول 2025) (الملحـق رقـم (2) مـن القسـم الثاني/ البند الأول)،

وبنتيجة المناقشات والمداولات،

يقـــرر :

1- أخـذ العلـم بنتـائج أعمـال الـدورة (24) للجنـة شـئون عمـل المـرأة العـربية (الكويت، 7 ديسمبر/ كانون الأول 2025).

* * *

الملحق رقم (3) : قرار بشـــأن تقرير مرئيات منظمة العمل العربية في تنفيذ الرؤية العربية 2045 .

إن مـؤتمر العمـل العربـي المنعقـد فـي دورتـه الثانيـة والخمسـين (القـاهرة ، 13 – 20 سـبتمبر/ أيلـول 2026) ، وبعـد الاطـلاع علـى تقريـر مرئيـات منظمـة العمـل العربيـة فـي تنفيذ الرؤية العربية 2045. (الملحق رقم (3) من القسم الثاني / البند الأول) ،

وبعـد الاطـلاع علـى قـرار مجلـس الإدارة فـي دورتـه (104) ، بشـأن مرئيـات منظمـة العمل العربية في تنفيذ الرؤية العربية 2045.

وبنتيجة المناقشات والمداولات ،

يقـــــرر :

1. أخذ العلم بتقرير مرئيات منظمة العمل العربية في تنفيذ الرؤية العربية 2045.
2. تكليـف مكتـب العمـل العربـي بتقـديم تقريـر متابعـة سـنوي بشـأن أنشـطة وبـرامج المنظمـة فـي إطـار تنفيـذ الرؤيـة العربيـة 2045 للعـرض علـى الـدورات القادمـة لمؤتمر العمل العربي.

* * *

البنـد الثـانـى

النظر فى قرارات وتوصيات مجلس الإدارة

إن مـؤتمر العمـل العربـي المنعقـد فـى دورتـه الثانيـة والخمسـين (القـاهرة ، 13 – 20 سبتمبر/ أيلول 2026) ،

وبعـد الاطـلاع علـى البنـد الثـاني مـن جـدول الأعمـال بشـأن تقريـر عـن نتـائج أعمـال دورتـي مجلـس إدارة منظمـة العمـل العربيـة فيمـا بـين الـدورة (51) والـدورة (52) لمؤتمر العمل العربي.

وبعـد الاسـتماع إلـى الكلمـة التـي ألقاهـا نائـب رئـيس مجلـس الإدارة فـي الجلسـة الافتتاحية،

وبعد الاستماع إلى الإيضاحات التي قدمها المدير العام لمكتب العمل العربي ،

وبنتيجة المناقشات والمداولات ،

أولاً : قـرار بشـأن تقريـر نتـائج أعمـال دورتـي مجلـس إدارة منظمـة العمـل العربيـة (103 - 104) فيما بين الدورتين (51) و (52) لمؤتمر العمل العربي:

يقـــرر :

1. أخذ العلم بنتائج أعمال مجلس إدارة منظمة العمل العربية في دورتيه المنعقدتين فيما بين دورتي مؤتمر العمل العربي (51) لعام 2025 و (52) لعام 2026 ، وهما :
   - الدورة العادية (103)، (القاهرة ، 11 – 12 أكتوبر / تشرين الأول 2025).
   - الدورة العادية (104)، (القاهرة ، 4 – 5 أبريل / نيسان 2026) .
2. توجيه الشكر والتقدير للسيد رئيس مجلس الإدارة والسيدات والسادة أعضاء مجلس الإدارة على الجهود التي بذلوها.

* * *

ثانياً : ملاحق البند الثانى :

1- الملحق الأول : قرار بشـــأن تقرير نتـائج أعمـال الـدورة (116) للمجلس الاقتصـــادي والاجتماعي (القاهرة ، من 31 أغسطس / آب إلى 3 سبتمبر/ أيلول 2025) .

يقـــــرر :

1. أخـذ العلـم بتقريـر نتـائج أعمـال الـدورة (116) للمجلـس الاقتصـادي والاجتمـاعي (القاهرة ، من 31 أغسطس / آب إلى 3 سبتمبر/ أيلول 2025) .
2. تكليف مكتب العمل العربي بتنفيذ التوصـيات الصـادرة عن الدورة المذكورة ذات الصـلة بمنظمة العمل العربية.

* * *

2- الملحق الثاني : قرار بشـــأن تقرير عن نتائج أعمال الدورة (117) للمجلس الاقتصـــادي والاجتماعي (القاهرة ، 1 – 5 فبراير/ شباط 2026) .

يقـــــرر :

1. أخـذ العلـم بتقريـر نتـائج أعمـال الـدورة (117) للمجلـس الاقتصـادي والاجتمـاعي (القاهرة، 1 – 5 فبراير/ شباط 2026).
2. تكليـف مكتـب العمـل العربـي بتنفيـذ التوصـيات الصـادرة عـن الـدورة المـذكورة ذات الصلة بمنظمة العمل العربية.

* * *

البنـد الثالـث

متابعة تنفيذ قرارات مؤتمر العمل العربى السابق

- **قرار بشأن متابعة تنفيذ قرارات مؤتمر العمل العربي السابق :**

إن مـؤتمر العمـل العربـي المنعقـد فـي دورتـه الثانيـة والخمسـين (القـاهرة ، 13 – 20 سبتمبر/ أيلول 2026) ،

وبعـد الاطـلاع علـى الوثيقـة الخاصـة بمتابعـة تنفيـذ قـرارات الـدورة الحاديـة والخمسـين لمؤتمر العمل العربي (2025) (البند الثالث من جدول الأعمال) ،

وبعد الاستماع إلى الإيضاحات التي قدمها المدير العام لمكتب العمل العربي ،

وبنتيجة المناقشات والمداولات ،

يقـــــرر :

1- أخذ العلم بـالإجراءات التي قـام بهـا مكتـب العمـل العربي لتنفيذ قرارات الـدورة الحـادية والخمسين لمؤتمر العمل العربي (2025) .

2- الإشادة بالجهود التي بذلها المدير العام لمكتب العمل العربي ومعاونيه في المكتب والمعاهد والمراكز في تنفيذ قرارات المؤتمر .

* * *

البنـد الرابـع

المسائل المالية والخطة والموازنة

إن مـؤتمر العمـل العربـي المنعقـد فـي دورتـه الثانيـة والخمسـين (القـاهرة ، 13 – 20 سبتمبر/ أيلول 2026) ،

وبعـد الاطـلاع علـى الوثيقـة الخاصـة بالمسـائل الماليـة والخطـة والموازنـة (البنـد الرابع) ،

وبعد الاطلاع على توصيات مجلس الإدارة في هذا الشأن ،

وبعد الاستماع إلى الإيضاحات التي قدمها ممثل السكرتير العام في اللجنة المالية.

وبعد مناقشة توصيات اللجنة المالية المنبثقة عن المؤتمر.

أولاً : قرار بشـأن الموقف المالي لمنظمة العمل العربية من حيث المسـاهمات والمتأخرات على الدول الأعضاء كما في 2026/9/1.

يقـــرر :

1. أخذ العلم بالموقف المالي لمنظمة العمل العربية من حيث المســاهمات والمتأخرات على الدول الأعضاء.
2. تقـــديم الشكر والتقدير إلى الدول التي سددت مساهماتها في موازنة منظمة العمل العربية لعام 2026 **وهي كالتالي :**

- المملكة الاردنية الهاشمية
- مملكة البحرين
- المملكة العربية السعودية
- جمهورية العراق
- دولة قطر
- جمهورية مصر العربية
- الجمهورية الإسلامية الموريتانية.
- دولة الإمارات العربية المتحدة
- الجمهورية التونسية
- جمهورية السودان
- سلطنة عُمـان
- دولة الكويت (القسط الأول)
- المملكة المغربية

- وكذلك الدول التي سددت على حساب **المتأخرات وهي :-**

  - الجمهورية اللبنانية.

  - المملكة المغربية.

3. مناشدة الدول الأعضاء التي لم تسدد مساهماتها في موازنة المنظمة لعام 2026 والدول التي عليها متأخرات عن سنوات سابقة بتسديد مساهماتها.
4. تقديم الشكر للمدير العام لمنظمة العمل العربية على جهوده المبذولة في التواصل مع الدول الأعضاء التي عليها متأخرات عن سنوات سابقة، والتي أفضت إلى سداد بعض الدول لمتأخراتها في موازنة المنظمة.
5. حث الدول الأعضاء التي عليها متأخرات للاستفادة من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (2275) بتاريخ 2020/2/6 بشأن جدولة متأخراتها.

* * *

ثانياً : (أ) قرار بشأن تقرير هيئة الرقابة المالية والإدارية لمنظمة العمل العربية، وتقارير مراقبي الحسابات عن الحسابات الختامية للسنة المالية المنتهية في 2025/12/31 لكل من:

1- مكتب العمل العربي .

2- المعاهد والمراكز التابعة للمنظمة.

يقـــرر:

1- بشأن تقرير هيئة الرقابة المالية والإدارية لمنظمة العمل العربية ورد مكتب العمل العربي على ملاحظات هيئة الرقابة المالية وتقرير مراقب الحسابات عن الحساب الختامي لمكتب العمل العربي للسنة المالية المنتهية في 2025/12/31 :

* المصادقة على تقرير هيئة الرقابة المالية والإدارية وتقرير مراقب الحسابات عن الحساب الختامي لمكتب العمل العربي / القاهرة للسنة المالية المنتهية في 2025/12/31.

2- بشأن تقرير هيئة الرقابة المالية والإدارية ورد المعهد العربي للثقافة العمالية وبحوث العمل / الجزائر، وتقرير مراقب الحسابات عن الحساب الختامي للسنة المالية المنتهية في 2025/12/31 .

* المصادقة على تقرير هيئة الرقابة المالية والإدارية وتقرير مراقب الحسابات عن الحساب الختامي للمعهد العربي للثقافة العمالية وبحوث العمـــل / الجـــزائر للســـنة الماليـــة المنتهـية في 2025/12/31 .

3- بشأن تقرير هيئة الرقابة المالية والإدارية ورد المركز العربي لتنمـــية الموارد البـــشرية - طرابلس - ليبيا، وتقرير مراقب الحسابات عن الحساب الختامي للسنة المالية المنتهـية في 2025/12/31.

* المصادقة على تقرير هيئة الرقابة المالية والإدارية وتقرير مراقب الحسابات عن الحساب الختامي للمركز العربي لتنمية الموارد البشرية - طرابـــــلس - ليبيا للســـنة الماليـــة المنتهـية في 2025/12/31 .

4- بشـــأن تقرير هيئة الرقابة المالية والإدارية ورد المركز العربي للتأمينات الاجتماعية / الخرطوم ، وتقرير مراقب الحســابات عن الحســاب الختامي للســنة المالية المنتهية في 2025/12/31 .

* المصادقة على تقرير هيئة الرقابة المالية والإدارية وتقرير مراقب الحسابات عن الحساب الختامي للمركز العربي للتأمينات الاجتـــماعية / الخرطـــوم للســـنة المالية المنتهـــية في 2025/12/31 .

5- بشأن تقرير هيئة الرقابة المالية والإدارية ورد المعهد العربي للصـــــحة والســـــلامة المـــــهنية / دمشـــــق، وتقرير مراقب الحسابات عن الحساب الختامي للســـــنة المالية المنتهـــية فـــــي 2025/12/31 .

* المصادقة على تقرير هيئة الرقابة المالية والإدارية وتقرير مراقب الحسابات عن الحساب الختامي للمعهد العربي للصـحة والسـلامة المهنية / دمشـق للسـنة المالية المنتهـــية في 2025/12/31 .

* * *

(ب) قرار بشأن تقرير الرقابة الداخلية.

يقـــــرر :

1- أخذ العلم بالتقرير .

2- تكليف مكتب العمل العربي باتخاذ كافة الإجراءات بشـأن تنفيذ التوصـيات والملاحظات التي وردت في التقرير.

* * *

ثالثاً: قرار بشـأن خطة منظمة العمل العربية (مكتب العمل العربي والمعاهد والمراكز التابعة لها) لعامي (2027 – 2028) :

يقـــــرر :

الموافقة على خطة منظمة العمل العربية (مكتب العمل العربي والمعاهد والمراكز التابعة لها) لعامي (2027 – 2028) .

* * *

رابعاً: قرار بشـــأن موازنة منظمة العمل العربية (مكتب العمل العربي والمعاهد والمراكز التابعة لها) لعامي (2027 - 2028)،

يقـــــرر :

1- مكتب العمل العربي :

- اعتماد موازنة مكتب العمل العربي لعام 2027 بمبلغ (4200000) دولار أمريكي ، ولعام 2028 بمبلغ (4200000) دولار أمريكي، **وتمول على النحو التالي :**

المساهمات (التمويل)	موازنة 2027	موازنة 2028
مساهمات الدول الأعضاء	3900000	3900000
التمويل الذاتي	300000	300000
المجموع	**4200000**	**4200000**

2- المعهد العربي للثقافة العمالية وبحوث العمل / الجزائر:

- اعتماد موازنة المعهد العربي للثقافة العمالية وبحوث العمل / الجزائر لعام 2027 بمبلغ إجمالى قدره (500000) دولار أمريكي ، ومـــوازنته لعـــــام 2028 بمبلغ إجمالي قدره (500000) دولار أمريكي ، **وتمول على النحو التالي:**

المساهمات (التمويل)	موازنة 2027	موازنة 2028
50 % مساهمة الحكومة الجزائرية	200000	200000
50 % مساهمة منظمة العمل العربية	200000	200000
التمويـل الذاتـي	100000	100000
المجموع	**500000**	**500000**

3- المركز العربي لتنمية الموارد البشرية / طرابلس:

- اعتماد موازنة المركز العربي لتنمية الموارد البشـرية / طرابلس لعام 2027 بمبلغ إجمالي قدره (472250) دولار أمريكي ، ومـوازنته لعـام 2028 بمبلغ إجمالي قدره (472250) دولار أمريكي ، **وتمول على النحو التالي :**

المساهمات (التمويل)	موازنة 2027	موازنة 2028
70 % مساهمة دولة المقر ليبيا	283675	283675
30 % مساهمة منظمة العمل العربية	121575	121575
التمويـل الذاتـي	67000	67000
المجموع	472250	472250

4- المعهد العربي للصحة والسلامة المهنية / دمشق :

- اعتماد موازنة المعهد العربي للصـحة والسـلامة المهنية / دمشـق لعام 2027 بمبلغ إجمالي قدره (450000) دولار أمريكي ، ومـوازنته لعـام 2028 بمبلغ إجمالي قدره (450000) دولار أمريكي ، **وتمول على النحو التالي :**

المساهمات (التمويل)	موازنة 2027	موازنة 2028
50 % مساهمة الحكومة السورية	200000	200000
50 % مساهمة منظمة العمل العربية	200000	200000
التمويـل الذاتـي	50000	50000
المجموع	**450000**	**450000**

5- المركز العربي للتأمينات الاجتماعية / الخرطوم :

- اعتماد موازنة المركز العربي للتأمينات الاجتماعية / الخرطوم لعام 2027 بمبلغ إجمالي قدره (200000) دولار أمريكي ، ومـوازنته لعام 2028 لمبلغ إجمالي قدره (200000) دولار

أمريكي ، وتمول على النحو التالي :

المساهمات (التمويل)	موازنة 2027	موازنة 2028
30 % مساهمة الحكومة السودانية	60000	60000
70 % مساهمة منظمة العمل العربية	140000	140000
المجموع	**200000**	**200000**

خامساً : قرار بشأن التوصيات العامة للجنة المالية :

يقـرر

1- دعوة منظمة العمل العربية إلى تقديم تصور حول سداد متأخرات الدول الأعضاء لصالح المنظمة إلى لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورتها غير العادية المقرر عقدها بتاريخ 20 / 12 / 2026 ، لمناقشته ضمن البند المعروض على جدول أعمال اللجنة التصور الذي أعدته الأمانة العامة بالتنسيق مع الدول العربية الأعضاء والمنظمات العربية المتخصصة حول بلورة آلية جديدة لسداد المتأخرات على الدول لصالح المنظمات العربية المتخصصة .

2- دعوة ممثلي الدول الأعضاء من أطراف الإنتاج الثلاثة إلى إجراء اتصالاتهم مع أصحاب القرار في دولهم وتوضيح أهمية دفع حصص دولهم في موازنة المنظمة لما لذلك من أثر مباشر على ديمومة عمل المنظمة ومواصلة تنفيذها للأنشطة والبرامج المقررة.

3- على الدول التي تضم المعاهد والمراكز التابعة للمنظمة سداد المبالغ المستحقة عليها من أجل تحقيق أهدافها ورسالتها والمتضمنة خدمة أطراف الإنتاج الثلاثة.

4- توجيه الشكر والتقدير إلى القطاعين الاقتصادي والاجتماعي (إدارة المنظمات والاتحادات العربية) بالأمانة العامة لجامعة الدول العربية على تعاونه المثمر مع منظمة العمل العربية.

5- توجيه الشكر لمنظمة العمل العربية على جهودها المبذولة في الالتزام بتوصيات هيئة الرقابة المالية والإدارية وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي في مجال تحسين الإجراءات المالية والإدارية.

البنـد الخامـس

تطبيق اتفاقيات وتوصيات العمل العربية

- **قرار بشأن تطبيق اتفاقيات وتوصيات العمل العربية :**

إن مـؤتمر العمـل العربـى المنعقـد فـى دورتـه الثانيـة والخمسـين (القـاهرة ، 13 – 20 سبتمبر / أيلول 2026) ،

وبعـد الاطـلاع علـى الوثيقـة الخاصـة بتطبيـق اتفاقيـات وتوصـيات العمـل العربيـة ، (البند الخامس من جدول الأعمال) ،

وبعـد الاطـلاع علـى توصـية مجلـس الإدارة فـي دورتـه (104) (القـاهرة، 4 - 5 أبريل / نيسان 2026) .

وبعـد مناقشـة تقريـر لجنـة تطبيـق اتفاقيـات وتوصـيات العمـل العربيـة المنبثقـة عـن المؤتمر ،

يقـــرر :

1- اعتماد تقرير لجنة تطبيق اتفاقيات وتوصـيات العمل العربية مع الأخذ بالملاحظات التي أقرها المؤتمر العام (مرفق رقم 2).

2- توجيه الشكر والتقدير للمدير العام لمنظمة العمل العربية وأعضاء لجنة الخبراء القانونيين على الجهود التي بذلت في اعتماد منهجية جديدة لإعداد التقرير ، وللحرص على التطوير المستمر للنشاط المعياري بمنظمة العمل العربية.

* * *

البنـد السادس

مذكرة المدير العام لمكتب العمل العربي حول الدورة (114)

لمؤتمر العمل الدولي (جنيف ، يونيو / حزيران 2026)

- **قرار بشـــأن مذكرة المدير العام لمكتب العمل العربي حول الدورة (114) لمؤتمر العمل الدولي (جنيف ، 1 - 12 يونيو / حزيران 2026)**

إن مـؤتمر العمـل العربـي المنعقـد فـي دورتـه الثانيـة والخمسـين (القـاهرة ، 13 – 20 سبتمبر/ أيلول 2026) ،

وبعـد الاطـلاع علـى الوثيقـة الخاصـة بمـذكرة المـدير العـام لمكتـب العمـل العربـي حـول الـدورة (114) لمـؤتمر العمـل الـدولي (جنيـف ، 1 – 12 يونيـو / حزيـران 2026) (البند السادس من جدول الأعمال) ،

وبعد الاستماع إلى الإيضاحات التي قدمها المدير العام لمكتب العمل العربي،

وبنتيجة المناقشات والمداولات،

يقـــرر :

1. أخذ العلم بما تضمنته وثيقة البند من معلومات حول أنشطة واجتماعات منظمة العمل العربية على هامش أعمال الدورة (114) لمؤتمر العمل الدولي (جنيف، 1 – 12 يونيو / حزيران 2026)، وبما حققته هذه الاجتماعات من نتائج وما أسفرت عنه هذه الدورة من نتائج ومخرجات.
2. إدانة الانتهاكات والممارسـات غير الإنسـانية المرتكبة بحق عمال وشـعب فلسـطين والأراضـي العربية المحتلة الأخرى (الجنوب اللبناني والجولان السوري) من قبل سلطات الاحتلال، والتي تضـمنها ملحق تقرير المدير العام لمنظمة العمل الدولية حول وضـع عمال الأراضـي العربية المحتلة ، وما ورد في كلمات الملتقى الدولي للتضـامن مع عمال وشـعب فلسـطين والأراضـي العربية المحتلة الأخرى (الجنوب اللبناني والجولان السـوري) باعتبارها تتعارض مع المواثيق الدولية وتمثل انتهاكاً صارخاً للقيم والمبادئ الإنسانية الدولية.
3. التأكيد على ملاحظات وتوصيات المجموعة العربية حول ملحق تقرير المدير العام لمنظمة العمل الدولية بشأن " وضع عمال الأراضي العربية المحتلة "، وعلى ضرورة أن يشمل جدول زيارات

بعثة تقصـــي الحقائق جنوب لبنان لتضـــمين ما يحدث على أرض الواقع من انتهاكات من قبل سلطات الاحتلال.

4. مطالبة منظمة العمل الدولية بضرورة تخصيص جلسة ضمن جدول أعمال مؤتمر العمل الدولي لمناقشة ملحق تقرير المدير العام حول " وضع عمال الأراضي العربية المحتلة " كما حدث في الدورة 112 لعام 2024، وذلك في إطار مناقشة ما تضمنه تقرير بعثة تقصي الحقائق وضرورة فضح ما تقوم به سلطات الاحتلال من انتهاكات غير إنسانية في حق عمال وشعب فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى (الجنوب اللبناني والجولان السوري).

5. تثمين الدور والجهود التي اضطلعت بها المجموعة العربية، بالتنسيق مع منظمة العمل العربية، في دعم وتبني القرار الخاص بعضوية دولة فلسطين في منظمة العمل الدولية وحقها في المشاركة في اجتماعاتها وأجهزتها المختلفة، والذي اعتمدته الدورة (114) لمؤتمر العمل الدولي، عقب عملية تصويت حُسمت بأغلبية كاسحة لصالح دولة فلسطين.

6. توجيه الشكر والتقدير إلى أعضاء لجنتي الصياغة والتنسيق المنبثقتين عن الاجتماع التنسيقي للمجموعة العربية، على جهودهم المبذولة في إيصال رؤية وأهداف الدول العربية فيما يخص عمال وشعب فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى (الجنوب اللبناني والجولان السوري)، والدفاع عن كافة القضايا التي تخص المنطقة العربية، والعمل في إطار الموقف العربي الذي تم الاتفاق عليه خلال الاجتماع التنسيقي.

7. الإشادة بالجهود المتميزة التي بذلها المدير العام لمنظمة العمل العربية في الإعداد والتنظيم والإشراف على تنفيذ جميع أنشطة واجتماعات المنظمة المنعقدة على هامش أعمال الدورة (114) لمؤتمر العمل الدولي (جنيف، 1 – 12 يونيو / حزيران 2026)، وتوفير كافة المقومات التي أسهمت في إنجاح هذه الاجتماعات وتعزيز مخرجاتها.

8. مواصلة دعم جهود منظمة العمل العربية في ترسيخ وتعزيز علاقات التعاون مع منظمة العمل الدولية، بما يكفل توحيد الرؤى والمواقف العربية والدفاع عن المصالح المشتركة في مجالات العمل والعمال والتنمية المستدامة، تحقيقاً لمزيد من الإنجازات والمكاسب التي تلبي تطلعات الدول العربية وتواكب أولوياتها واحتياجاتها المستقبلية.

* * *

البنـد السابع

التغيرات المناخية وتأثيراتها على بيئة العمل.

- **قرار بشأن التغيرات المناخية وتأثيراتها على بيئة العمل :**

إن مـؤتمر العمـل العربـى المنعقـد فـى دورتـه الثانيـة والخمسـين (القـاهرة ، 13 – 20 سبتمبر/ أيلول 2026) ،

وبعـد الاطـلاع علـى الوثيقـة الخاصـة بشـأن التغيـرات المناخيـة وتأثيراتهـا علـى بيئـة العمل (البند السابع من جدول الأعمال) ،

وبعد مناقشة تقرير اللجنة الفنية المنبثقة عن المؤتمر لمناقشة هذا الموضوع ،

يقـــرر :

- اعتماد تقرير لجنة التغيرات المناخية وتأثيراتها على بيئة العمل ، مع الأخذ بالملاحظات التي أقرها المؤتمر العام (مرفق رقم 3).

* * *

البنـــد الثامن

المؤسسات الناشئة .. فرص واعدة في ظل التحول الرقمي.

- قرار بشأن المؤسسات الناشئة .. فرص واعدة في ظل التحول الرقمي.

إن مـؤتمر العمـل العربـي المنعقـد فـي دورتـه الثانيـة والخمسـين (القـاهرة ، 13 – 20 سبتمبر/ أيلول 2026) ،

وبعـد الاطـلاع علـى الوثيقـة الخاصـة بشـأن المؤسسـات الناشـئة .. فـرص واعـدة فـي ظل التحول الرقمي (البند الثامن من جدول الأعمال) ،

وبعد مناقشة تقرير اللجنة الفنية المنبثقة عن المؤتمر لمناقشة هذا الموضوع ،

يقـــرر :

- اعتماد تقرير لجنة المؤسـسـات الناشـئة .. فرص واعدة في ظل التحول الرقمي ، مع الأخذ بالملاحظات التي أقرها المؤتمر العام (مرفق رقم 4).

* * *

البند التاسع

تحديد مكان وجدول أعمال الدورة (53) لمؤتمر العمل العربي (2027)

أولاً : قرار بشأن تحديد مكان وزمان انعقاد الدورة (53) لمؤتمر العمل العربي لعام 2027 :

إن مؤتمر العمل العربي المنعقد في دورته الثانية والخمسين (القاهرة ، 13 – 20 سبتمبر/ أيلول 2026) ،

وبعد الاطلاع على الوثيقة الخاصة بتحديد مكان وجدول أعمال الدورة (53) لمؤتمر العمل العربي لعام (2027) (التاسع من جدول الأعمال) ،

وبعد الاطلاع على المادة الخامسة (الفقرتين الأولى والثانية) من دستور منظمة العمل العربية بشأن تحديد مكان وزمان انعقاد المؤتمر ،

وبعد الاستماع إلى الإيضاحات والمعلومات التي قدمها المدير العام لمكتب العمل العربي،

وعلى ضوء المناقشات ،

يقـــرر :

1- عقد الدورة (53) لمؤتمر العمل العربي في دولة المقر ما لم تتقدم أية دولة عضو بطلب لاستضافة أعمال المؤتمر .

2- تفويض المدير العام لمكتب العمل العربي قبول طلب أية دولة عضو ترغب في انعقاد المؤتمر على أرضها ، وإحاطة الدول الأعضاء علماً بذلك في الوقت المناسب.

* * *

ثانياً : قرار بشأن تحديد جدول أعمال الدورة (53) لمؤتمر العمل العربي لعام 2027:

إن مـؤتمـر العمـل العـربي المنعقـــد فـــي دورتـــه الثانية والخمسين (القاهـــرة ، 13 – 20 سبتمبر/ أيلول 2026) .

وبعد الاطلاع على الوثيقة الخاصة بتحديد مكان وجدول أعمال الدورة (53) لمؤتمر العمل العربي لعام (2027) (التاسع من جدول الأعمال) ،

وبعد الاطلاع على المادة التاسعة عشرة من نظام العمل بمؤتمر العمل العربي بشأن تحديد جدول أعمال الدورة التالية للمؤتمر ،

وبعد الاطلاع على توصية مجلس الإدارة في دورته (104) بشأن تحديد جدول أعمال الدورة (53) لمؤتمر العمل العربي،

وبعد الاستماع إلى آراء الفرق الثلاثة في الجلسة العامة بشأن الموافقة بالاجماع على التمديد لسعادة السيد / فايز علي المطيري المدير العام لمنظمة العمل العربية لفترة ولاية جديدة.

وعلى ضوء المداولات ،

يقـــرر :

تحديد جدول أعمال الدورة (53) لمؤتمر العمل العربي (2027) على النحو التالي :

1. تقرير المدير العام لمكتب العمل العربي.
2. النظر في قرارات وتوصيات مجلس الإدارة.
3. متابعة تنفيذ قرارات مؤتمر العمل العربي السابق.
4. المسائل المالية والإدارية.
5. تطبيق اتفاقيات وتوصيات العمل العربية.
6. مذكرة المدير العام لمكتب العمل العربي حول الدورة (115) لمؤتمر العمل الدولي (جنيف، يونيو / حزيران 2027).
7. تشكيل الهيئات الدستورية.
8. مناقشة أولى بشأن إصدار أداة معيارية حول " الإجهاد الحراري ".
9. البند الفني حول "حماية الأجور في عصر التحول الرقمي وأنماط العمل الجديدة".
10. البند الفني حول "الذكاء الاصطناعي التوليدي في الدول العربية وتأثيره على مستقبل العمل".

11. البند الفني حول دعم أســـواق العمل العربية وتعزيز التشـــغيل في الدول العربية المتأثرة بالنزاعات والأزمات.

12. تحديد مكان وزمان وجدول أعمال الدورة (54) لمؤتمر العمل العربي (2028).

* * *

البند العاشر

قرار بشأن الدعم الفني والمؤسسي لإعادة بناء سوق العمل وتنمية الموارد البشرية، ودعم تطوير منظومة تفتيش العمل والسلامة والصحة المهنية في جمهورية السودان، خلال مرحلة التعافي وإعادة الإعمار.

إن مؤتمر العمل العربي المنعقد في دورته الثانية والخمسين (القاهرة ، 13 – 20 سبتمبر/ أيلول 2026)،

وبعد الاطلاع على مذكرتي وزارة الموارد البشرية والرعاية الاجتماعية، والمندوبية الدائمة لجمهورية السودان لدى جامعة الدول العربية، بشأن طلب الدعم الفني والمؤسسي لإعادة بناء سوق العمل وتنمية الموارد البشرية، ودعم تطوير منظومة تفتيش العمل والسلامة والصحة المهنية في جمهورية السودان، خلال مرحلة التعافي وإعادة الإعمار.

وبالإشارة إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي لجامعة الدول العربية في دورته (117) بتقديم الدعم والمساعدة لجمهورية السودان في مجال تنمية قدرات الموارد البشرية السودانية.

وإيماناً بأهمية التضامن العربي الفعال لدعم السودان في مرحلة التعافي وإعادة الإعمار، وتخفيف الآثار العميقة للحرب على سوق العمل والقوى العاملة.

واستناداً إلى اختصاصات منظمة العمل العربية في دعم أطراف الإنتاج الثلاثة، وتعزيز منظومة تفتيش العمل والصحة والسلامة المهنية، وتعزيز سياسات العمل والتشغيل، وتنمية الموارد البشرية، وتعزيزاً للدور الذي تقوم به منظمة العمل العربية في دعم أطراف الإنتاج الثلاثة في جمهورية السودان،

ووفقاً لنص المادة (21) من نظام العمل بمؤتمر العمل العربي ،

وبعد الاستماع إلى آراء الفرق الثلاث ، وممثل الحكومة السودانية ،

وبنتيجة المناقشات والمداولات ،

يقـــرر :

1. الترحيب بجهود التعافي وإعادة الإعمار في جمهورية السودان، والموافقة على المقترح المقدم من وزارة الموارد البشرية والرعاية الاجتماعية، والمندوبية الدائمة لجمهورية السودان لدى جامعة الدول العربية، بشأن طلب الدعم الفني والمؤسسي لإعادة بناء سوق العمل وتنمية

الموارد البشرية، ودعم تطوير منظومة تفتيش العمل والسلامة والصحة المهنية في جمهورية السودان، خلال مرحلة التعافي وإعادة الإعمار. (مرفق رقم 5).

2. تكليف منظمة العمل العربية بالتنسيق مع وزارة الموارد البشرية والرعاية الاجتماعية بجمهورية السودان بتنفيذ المقترح المقدم

3. تثمين جهود منظمة العمل العربية في دعم قطاع العمل وتنمية الموارد البشرية في جمهورية السودان، والإشادة بجهود المنظمة في متابعة تنفيذ القرار رقم (2531) الصادر عن الدورة (117) للمجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن تنمية قدرات الموارد البشرية السودانية، وعقد أنشطة بمدينة الخرطوم للمساهمة في إعادة الإعمار ودعوتها إلى مواصلة جهودها في هذا المجال.

4. دعوة وزارات العمل في الدول العربية إلى دعم برامج التوأمة ونقل الخبرات وتدريب المدربين وتأهيل مفتشي العمل بجمهورية السودان، والاستفادة من التجارب العربية الناجحة في تحديث منظومة التفتيش والسلامة والصحة المهنية بالسودان.

5- دعوة منظمة العمل العربية إلى التنسيق مع أطراف الإنتاج الثلاثة في الدول العربية لتقديم أوجه الدعم الممكنة لإعادة بناء سوق العمل وتنمية الموارد البشرية في جمهورية السودان، ودعم تطوير منظومة تفتيش العمل والسلامة والصحة المهنية، والتنسيق مع المنظمات العربية والدولية المناظرة لتقديم مبادرات مبتكرة وبرامج تدريبية تستهدف كوادر الخدمة المدنيه ومراكز التدريب المهني المتضررة من جراء الحرب بما يعزز قدرات حكومة جمهورية السودان على التعافي المؤسسي.

6- دعوة الصناديق ومؤسسات التمويل والتنمية العربية إلى المساهمة في دعم البنية الفنية واللوجستية والتحول الرقمي والربط الشبكي لأجهزة تفتيش العمل في السودان، بما يعزز كفاءتها واستدامتها خلال مرحلة التعافي وإعادة الإعمار.

* * *

البند الحادى عشر :

قرار بشأن تمديد ولاية المدير العام لمنظمة العمل العربية لفترة ولاية جديدة :

قرار بشأن تمديد ولاية المدير العام لمنظمة العمل العربية لفترة ولاية جديدة.

إن مـؤتمـر العمـل العـربي المنعقـــد فـــي دورتـــه الثانية والخمسين (القاهـــرة ، 13 – 20 سبتمبر / أيلول 2026) .

وبعد الاسـتماع إلى آراء الفرق الثلاثة في الجلسـة العامة بشـأن التمديد لسـعادة السـيد / فايز علي المطيري المدير العام لمنظمة العمل العربية لفترة ولاية جديدة ، وموافقتها بالإجماع على التجديد وذلك استناداً إلى ما حققه من إنجازات ونقلة نوعيه مالياً وإدارياً وفنياً في أداء المنظمة وتعزيز مكانتها وحضورها عربياً ودولياً وجهوده المخلصه في تطوير عمل المنظمه وتعزيز علاقاتها بأطراف الانتاج الثلاثة والدور الذي قام به فى ترسـيخ الحوار الاجتماعي وتطوير الشـراكات وأهمية البناء على ما تحقق من مكتسبات وخبرات واستكمال مسيرة التطوير والثقه الكاملة بقدرته على مواصلة مسيرة الإنجاز وتعزيز دور المنظمة ومكانتها في خدمة العمل العربي المشترك.

واستكمالاً للنهج البناء في إدارة المنظمة لتحقيق المزيد من الإنجازات والنجاحات التي ستعزز من مكانة المنظمة،

وعلى ضوء المداولات ،

يقـــرر :

1. الموافقة بالإجماع على التمديد لســعادة الســيد / فايز علي المطيري المدير العام لمنظمة العمل العربية لفترة ولاية جديدة (إبريل / نيسان 2027 – إبريل / نيسان 2031) .
2. تكليف مكتب العمل العربي باتخاذ كافة الإجراءات النظامية والإدارية في هذا الشأن .

* * *

فايز علي المطيري
المدير العام لمنظمة العمل العربية
سكرتير عام المؤتمر

الدكتور / سرالختم الأمين عبد القادر
نائب رئيس المؤتمر